

Distr.: General  
15 April 2016  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة  
الدورة السبعون



## الوثائق الرسمية

### اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الثانية والثلاثين  
المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٦، الساعة ١٥:٠٠

الرئيس: السيد بهاتاري . . . . . (نيبال)  
رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد رويس ماسيو

### المحتويات

- البند ١١٤ من جدول الأعمال: تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى (تابع)
- (أ) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (تابع)
- البند ١٣٩ من جدول الأعمال: إدارة الموارد البشرية (تابع)
- تعديلات على النظامين الأساسي والإداري للموظفين (تابع)
- البند ١٤٠ من جدول الأعمال: وحدة التفتيش المشتركة (تابع)
- البند ١٣٤ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (تابع)
- المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيبة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى Chief of the Documents Control Unit، (srcrections@un.org).

والمحاضر المصوّبة سيعاد إصدارها إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).



16-04847 (A)



البند ١٣٢ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)  
التقدم المحرز في إنشاء نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة (تابع)  
المسائل المرجأة للنظر فيها مستقبلاً  
اختتام أعمال اللجنة الخامسة خلال الجزء الأول من الدورة السبعين المستأنفة للجمعية العامة

البند ١٤٠ من جدول الأعمال: وحدة التفتيش المشتركة

(تابع) (A/C.5/70/L.29)

مشروع القرار: A/C.5/70/L.29 وحدة التفتيش المشتركة

٥ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/70/L.29.

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة

لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (تابع)

المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة

السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/C.5/70/L.31)

مشروع القرار (A/C.5/70/L.31): المواضيع الخاصة المتصلة

بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/70/L.31.

٧ - السيد عوض (الجمهورية العربية السورية): قال إن

حكومة بلده تؤكد من جديد التزامها المبدئي والطويل الأمد

بتقديم المساعدة الإنسانية دون تمييز إلى جميع المحتاجين

والمتضررين، وفقا لواجباتها الدستورية، وتواصل تعاونها مع

الأمم المتحدة بغية كفالة امتثال هذه المساعدة للمبادئ

التوجيهية للمساعدة الإنسانية في حالات الطوارئ المبينة في

قرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦، ولا سيما السيادة الوطنية،

ودور الدولة في الإشراف على إيصال المساعدة داخل

أراضيها، والحياد، والتزاهة، وعدم التسييس.

٨ - وأضاف يقول إن من المهم إيصال المساعدات

الإنسانية من داخل الأراضي السورية. وبفضل جهود

وتعاون الحكومة والآلاف من متطوعي الهلال الأحمر العربي

السوري، يتلقى شهريا حوالي ٤ ملايين شخص المساعدة

على هذا النحو. وعلى النقيض من ذلك، يؤكد عدد قليل

جدا من الأفراد المستفيدين من المساعدات عبر الحدود

عدم فعالية التدابير التي اتخذتها الأمم المتحدة لتنفيذ قرار

افتتحت الجلسة الساعة ١٦:٢٠.

البند ١١٤ من جدول الأعمال: تعيينات لملاء الشواغر في

الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى (تابع)

(أ) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة

والميزانية (تابع) (A/70/101/Add.1)

١ - الرئيس: وجه الانتباه إلى الوثيقة A/70/101/Add.1

التي أشارت إلى أن السيد مون (المملكة المتحدة) استقال من

اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية اعتبارا من

١٦ أيار/مايو ٢٠١٦، وأن حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا

العظمى وأيرلندا الشمالية رشحت السيدة كارمل باور، التي

أيدت ترشيحها مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى،

لإكمال الجزء المتبقي من مدة عضوية السيد مون. وقال إنه

يعتبر أن اللجنة تود التوصية بتعيين السيدة باور في اللجنة

الاستشارية لفترة عضوية تبدأ في ١٦ أيار/مايو ٢٠١٦

وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

٢ - وقد تقرر ذلك.

٣ - وقال إنه أوصي بتعيين السيدة باور في اللجنة

الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لفترة عضوية تبدأ

في ١٦ أيار/مايو ٢٠١٦ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/

ديسمبر ٢٠١٦.

البند ١٣٩ من جدول الأعمال: إدارة الموارد البشرية (تابع)

تعديلات على النظامين الأساسيين والإداري

للموظفين (تابع) (A/C.5/70/L.28)؛

مشروع القرار: A/C.5/70/L.28 تعديلات على النظامين

الأساسيين والإداري للموظفين

٤ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/70/L.28.

المقيم التابع للأمم المتحدة. ولذا، فمن غير المناسب الإشارة في الفقرة ١٧ من التقرير إلى ضمان وصول المساعدة الإنسانية إلى المحتاجين إليها في جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية من خلال أقصر الطرق؛ وزيادة عدد الشاحنات المحملة بالمساعدات الإنسانية التي تعبر الحدود، وزيادة حجم المعونة الإنسانية التي تصل إلى المحتاجين في جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الإحصاءات المتعلقة بالاحتياجات الإنسانية، الواردة في الفقرة ١، والإحصاءات المتعلقة بالعمليات عبر الحدود، الواردة في الفقرتين ٩ و ١٠، تفتقر إلى الدقة، أو ما هي إلا مجرد تقديرات مستقاة من خطة الاستجابة الإنسانية للبلد لعام ٢٠١٦.

١١ - واعتراض باسم وفد بلده على الإشارة في الفقرة ٢، إلى العقوبات التي تحول دون إيصال المساعدات في المناطق التي يصعب الوصول إليها، إذ إن تلك الإشارة غير مقبولة في التقرير، لأن ولاية آلية الرصد لا تشمل إيصال المساعدات إلى المناطق غير المستقرة في الأراضي السورية. ورأى أن الإشارة، في الفقرة ٥، إلى العلاقات الوثيقة بين آلية الرصد والجمهورية العربية السورية غير دقيقة، لأن آلية الرصد لا تتعاون تعاوناً فعالاً مع الحكومة. وذكر أخيراً أن وفد بلده يعترض على استخدام الأمم المتحدة عبارة "السلطات المحلية" ولا سيما في الفقرتين ٥ و ١٧، لوصف الجماعات غير المأذون بها التي تعمل معها في المناطق غير المستقرة.

١٢ - السيد يزداني (جمهورية إيران الإسلامية): قال إنه يود التعليق على الجزء الخامس من مشروع القرار، وتحديدًا الإشارات في جزئه الثاني إلى دعم تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٢٣١ (٢٠١٥) فيما يتعلق بالبرنامج النووي لبلده. ورغم أن وفد بلده أظهر مرونة في الانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار ككل، فلا ينبغي تفسير هذه الخطوة باعتبارها

مجلس الأمن ٢١٦٥ (٢٠١٤)، و ٢١٩١ (٢٠١٤)، و ٢٢٥٨ (٢٠١٥). فنقاط العبور المخصصة للمساعدة تستغلها دول معروفة للجميع من أجل إدخال الأسلحة والمساعدات إلى الجماعات الإرهابية المسلحة. وقد أبلغت الحكومة المنسق المقيم للأمم المتحدة بالإجراءات الإدارية الجديدة المتعلقة بإرسال قوافل إنسانية مشتركة إلى المناطق غير المستقرة. واختُصرت هذه الإجراءات من تسع مراحل إلى مرحلتين فقط.

٩ - وتابع قائلاً إن بالرغم من انضمام وفد بلده إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار، فإنه الوفد يود أن يسجل تحفظاته على الموارد المالية المخصصة لآلية الرصد التابعة للأمم المتحدة، على النحو المبين في الفرع الرابع، وعلى النحو المبين بالتفصيل في تقرير الأمين العام عن هذه الآلية (A/70/726) إذ يعتقد الوفد أن بالإمكان استخدام تلك المبالغ الضخمة على نحو أفضل من أجل زيادة نسبة المساعدة الإنسانية التي تقدمها الوكالات الدولية العاملة في البلد بالتعاون مع الحكومة السورية. وقد أثبت هذا النهج فعاليته في الحيلولة دون وقوع المساعدات الإنسانية في الأيدي الخطأ، أي تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وجبهة النصرة والجماعات المرتبطة بهما.

١٠ - وقال إن وفد بلده يود أن يسجل اعتراضه على عدد من الجوانب الواردة في تقرير الأمين العام عن آلية الرصد التابعة للأمم المتحدة (A/70/726) بدءاً من الأهداف المعلنة والإنجازات المتوقعة من الآلية. وأشار إلى أن ولاية الآلية لا تشمل إيصال المساعدة إلى داخل الأراضي السورية، وأكد أن الأمم المتحدة غير قادرة على تحديد ما يحدث للمساعدة المقدمة عبر الحدود. ورأى ضرورة ألا تشمل الآلية العمليات الإنسانية داخل الأراضي السورية، التي تنفذ من خلال التعاون والتنسيق الجاريين بين الحكومة والمنسق

الوفود الأخرى على أن تحذو حذوه، حرصاً على الاستفادة المثلى من الموارد المتاحة. ويحث أيضاً الأمانة العامة على التكيف مع الظروف الجديدة التي أوجدها التحول الأساسي في نهج مجلس الأمن، مع مراعاة البرنامج النووي السلمي لبلده.

١٥ - السيدة آشيك (تركيا): قالت إنها تشعر بأنها مضطرة إلى الرد على الادعاءات التي قدمها ممثل النظام السوري، وهي ادعاءات لا أساس لها من الصحة وأنها قُدمت في غير المنتدى المخصص لذلك، حيث إنها لا تمت بصلة إلى أعمال اللجنة الخامسة. وقالت إن وفد بلدها لا يقبل تلك الادعاءات، وأعربت عن تطلعها إلى مناقشتها في وقت آخر أو في مكان آخر.

١٦ - السيد عوض (الجمهورية العربية السورية): قال إنه لا يفهم لماذا علق ممثل تركيا على كلمته، والتي ما هي سوى بيان موقف الجمهورية العربية السورية ولم تشر إلى أي بلد آخر. فلم تشر إلا إلى الإحصاءات التي تقدمها وكالات الأمم المتحدة ويمكن التحقق منها في تقاريرها. وقال إنه يدرك تماماً أن اللجنة الخامسة ليست الحفل المناسب لمناقشة المسائل غير المتصلة بأعمالها.

١٧ - السيدة آشيك (تركيا): قالت إن الجميع على علم بفحوى القرار، وبقنوات المساعدة إلى النظام السوري، وباستخدام الأراضي التركية والأردنية. وقالت إن وفد بلدها يفهم تماماً فحوى الكلمة التي أدلى بها.

البند ١٣٢ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

التقدم المحرز في إنشاء نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة (تابع) (A/C.5/70/L.30)

موافقة على بيان الأمانة العامة للأمم المتحدة لوظائفها فيما يتعلق بالترتيبات والإجراءات العملية المتصلة بتنفيذ القرار.

١٣ - ورأى باسم وفد بلده أن لا القرار ذاته ولا مذكرة رئيس مجلس الأمن (S/2016/44) المتصلة به، فوض بإنشاء أي هياكل جديدة، ولذلك ينبغي أن لا ينشأ أي منها. وقال إن وفد بلده يشعر بالقلق من أن مهام التنفيذ المسندة إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة رغم كونها عمل إداري محض، وتهدف إلى دعم عمل مجلس الأمن، فإن بيان نطاق عمل شعبة شؤون مجلس الأمن في إدارة الشؤون السياسية التابعة للأمانة العامة فيما يتعلق بتنفيذ القرار قد تجاوز ولايتها المقررة. ومن الواضح أن هذه الولاية لا تأذن للشعبة بالاضطلاع بمهام فنية من قبيل بعثات الرصد أو بعثات تقصي الحقائق. ولذا فإن الكثير من السفر المقترح لا لزوم له وأنه لن يؤدي سوى إلى تبديد الموارد المالية. وعلى هذا فإن وفد بلده يود تسجيل رغبته في النأي بالنفس عن توافق الآراء فيما يتصل بالفقرة من مشروع القرار التي تخصص موارد لأغراض هذا السفر غير الضروري.

١٤ - وأضاف قائلاً إن رصد تنفيذ القرار مهمة جديدة وغير مسبقة لشعبة شؤون مجلس الأمن وللجمعية العامة. ويجب أن تتخذ الجمعية العامة قرارات بشأن دعم الموظفين الذي لا يزال عبء العمل المكلفين به غير معروف. ويجب على اللجنة أن تكفل دعم تنفيذ القرار بالموارد المالية والبشرية اللازمة، وأن تمنع أيضاً في الوقت ذاته الحالات التي لا يوجد فيها عمل كاف لموظفي الدعم المعنيين. وقال إن سبب كثرة الأسئلة الجوهرية التي طرحها وفد بلده أثناء المشاورات غير الرسمية بشأن هذا الموضوع هو تفضيله البدء بمستوى منخفض من الموظفين ومن ثم تكييفه عند الضرورة. وقال إن وفد بلده سيواصل رصد أداء موظفي الدعم، ويحث

إكمال النظر في ترتيبات العمل وشروط الخدمة في اللجنة الاستشارية، وهي مسألة كرس لها المجموعة واللجنة جهداً كبيراً.

٢١ - السيد كيسوكا (جمهورية تنزانيا المتحدة): تحدث باسم مجموعة الدول الأفريقية، فرحب باحتتام المناقشات بنجاح بشأن عدد من البنود، بما فيها تلك المتصلة بالبعثات السياسية الخاصة، وعلى وجه التحديد بعثة بوروندي، حيث ينبغي أن تنفذ الولاية التي توفرها المنظمة بطريقة فعالة وكفاءة. بيد أنه أعرب عن شعور المجموعة بخيبة الأمل إزاء عدم إكمال مناقشة بنود ترتيبات العمل وشروط الخدمة في اللجنة الاستشارية، وصعوبة الحصول على مقترحات الأمين العام بشأن تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ وخطة عمل أديس أبابا وتتطلع المجموعة إلى النظر في هذه المسائل الرئيسية على وجه السرعة، وفي المسائل الأخرى التي كان قد أرجئ النظر فيها.

٢٢ - السيد دي بريتر (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): قال إنه بالرغم من عدم تجاوز اللجنة مدة الجلسة المخصصة لها، فإنه يجب على جميع الأطراف المعنية أن تتقاسم المسؤولية عن تحسين أساليب عمل اللجنة. وهذا ينطبق بوجه خاص على التأخر في إصدار الوثائق، وهي مشكلة متكررة يجب حلها من قبل الدول الأعضاء والمكتب واللجنة الاستشارية والأمانة العامة، بالعمل معاً. وأعرب عن أسف الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بشكل خاص من أن التأخر في إصدار الوثائق المطلوبة جعل اللجنة مرة أخرى غير قادرة على إنهاء مناقشتها لعدد من المسائل، ولا سيما ترتيب تقاسم التكاليف المقترحة لنظام المنسقين المقيمين. وقد طال النظر كثيراً في هذه المسألة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن تأجيل مناقشة ترتيبات أماكن العمل المرنة يهدد بالإضرار برفاه الموظفين وإنتاجيتهم وقد يؤدي إلى زيادة العبء على ميزانية مكتب خدمات الدعم المركزية بسبب ارتفاع تكاليف الإيجار.

مشروع القرار: [A/C.5/70/L.30](#) التقدم المحرز في إنشاء نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة

١٨ - اعتمد مشروع القرار [A/C.5/70/L.30](#).

المسائل المرجأة للنظر فيها مستقبلاً

اعتمد مشروع القرار: [A/C.5/70/L.32](#) المسائل المرجأة للنظر فيها مستقبلاً

١٩ - اعتمد مشروع القرار [A/C.5/70/L.32](#).

اختتام أعمال اللجنة الخامسة خلال الجزء الأول من الدورة السبعين المستأنفة للجمعية العامة

٢٠ - السيدة وايراتبانيج (تايلند): تكلمت باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقالت إن المجموعة ترحب بالتزام اللجنة ببرنامج العمل، مما أدى إلى اختتام المناقشات بنجاح بشأن البنود الهامة، بما في ذلك وحدة التفتيش المشتركة، والمساءلة، وتمويل الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين فيما يتعلق بالتشديد في أروشا. بيد أنها تود أن تؤكد من جديد الشاغل الذي أعربت عنه منذ البداية بشأن صعوبة الحصول على وثائق الدورة، ولا سيما التأخر في تقديم المحتوى الإعلامي وعدم كفايته. وهذه المشاكل المتكررة تؤثر سلباً على عمل اللجنة، التي كانت ستكرس وقتاً أطول لإجراء المناقشات الموضوعية لو وردت الوثائق في الوقت المناسب. وقالت إن المجموعة تعلق أهمية كبيرة على التقرير المتعلق بالتقديرات المنقحة لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وخطة عمل أديس أبابا، وتعرب عن عميق أسفها للتأخر في إصداره، الأمر الذي لم يتيح للجنة الاستشارية سوى وقت قصير جداً لتقديم توصياتها ذات الصلة. وبالنظر إلى أن التنفيذ المبكر لهذه السياسات يشكل أولوية، فتتوقع المجموعة أن تناقش هذه المسألة في الجزء الثاني من الدورة السبعين المستأنفة. كما تعرب عن أسفها لعدم

٢٥ - واستدركت تقول أن الجزء الأول من الدورة السبعين المستأنفة كان، في بعض نواحيه، مخيباً للآمال، لا سيما مع إخفاق اللجنة في الموافقة على الموارد اللازمة لترتيبات أماكن العمل المرنة. وهذا ما أدى إلى تجاهل آفاق تحقيق مكاسب في الأجل الطويل، وتأجيل الفرصة في استخدام الأماكن بشكل فعال من حيث التكلفة التي ثبت أن متوسط معدل إشغالها اليومي دون ٥٠ في المائة، وجعل المنظمة مرتقنة للإيجار التجاري المرتفع التكلفة لأماكن الموظفين الذين لا يمكن استيعابهم في المجمع الرئيسي. والأسوأ من ذلك أنه أوقف الجهد في منتصف الطريق، تاركاً الموظفين الذين بدون مكان عمل يستخدمون مكاتب مؤقتة ويخاطرون بفقد الخبرات اللازمة لإنجاز المشروع. وأظهر هذا الفشل أنه رغم تحسن ممارسات العمل في اللجنة الخامسة، فإن مواضع الاهتمام الأخرى لا تزال تحول دون اتخاذ قرارات سليمة. وإذا لم يبق سوى بضعة أسابيع على بدء الجزء الثاني من الدورة السبعين المستأنفة، قالت إن وفد بلدها يشجع على التعاون لكفالة النظر الصحيح والكامل للمسائل الهامة المتصلة بحفظ السلام المعروضة على اللجنة، بطرق منها إصدار الوثائق في حينها.

٢٦ - السيد ساندوفال مينديوليا (المكسيك): قال إن وفد بلده يرحب بالجهود التي يبذلها الجميع لدعم وتوجيه عمل اللجنة الخامسة، وتحسين بيئة العمل والتشجيع على إبداء مزيد من الثقة. واستدرك كلامه بالتعبير عن القلق من أن الدول الأعضاء لم تتمكن من التوصل إلى توافق في الآراء بشأن عدد من المسائل الهامة المتعلقة ببرنامج عمل اللجنة في الجزء الأول من الدورة السبعين المستأنفة. وإرجاء النظر في عدد من البنود قد يسبب استمرار استقطاب المواقف، مما يعوق السعي إلى ترشيد الإدارة المالية والتنظيم الإداري الذي يرغب به الجميع بدلا من أن يساعد على ذلك.

٢٣ - ورأى أن تعترف اللجنة بأن عبء عملها في الجزء الثاني من الدورة المستأنفة للجمعية العامة ثقیل تاريخياً، وينبغي بالتالي التركيز على المسائل المحددة زمنياً المتصلة بتمويل وإدارة عمليات حفظ السلام وتنفيذ الولايات ذات الصلة، بما في ذلك تلك الناجمة عن الاستعراض الاستراتيجي لجميع جوانب عمليات حفظ السلام وقرار الجمعية العامة ٦/٧٠ بشأن تعزيز منظومة الأمم المتحدة. واختتم كلمته قائلاً إنه إذا كان برنامج العمل مثقلاً كثيراً، فليس من المجدي ولا من المثمر إجراء مناقشات بدون الحصول على دعم أمانة اللجنة الخامسة أو خدمات المؤتمرات المناسبة أثناء ساعات العمل العادية.

٢٤ - السيدة نورمان شاليه (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفد بلدها يرحب باختتام مناقشات اللجنة ضمن الوقت المخصص، مع التوصل إلى توافق في الآراء بشأن القضايا الرئيسية. وتشمل هذه القضايا المسألة، مع إدراك الدول الأعضاء لأهمية حماية المبلغين عن المخالفات من الانتقام، ومنع الاحتيال على المنظمة، والاستمرار في اتخاذ إجراءات لمكافحة الاستغلال والانتهاك الجنسيين، بطرق منها التحقيق المناسب في الادعاءات الموثوقة بحدوث هذا الاستغلال، ومحاسبة المسؤولين عن ذلك. وهذه المسائل تشمل أيضاً الاستعراض الاستراتيجي للمرافق، من أجل تحسين إدارة مشاريع التشييد الكبرى، وتحسين الفعالية التشغيلية للبعثات السياسية الخاصة، باعتماد موارد إضافية، ولا سيما لصالح الجهود المبذولة في بوروندي. وفي ما يتعلق بترتيبات التمويل والدعم للبعثات السياسية الخاصة، الذي أرجئ النظر فيها إلى الجزء الرئيسي من الدورة الحادية والسبعون، قالت إن وفد بلدها يتطلع إلى التوصل إلى حل مقبول من الأطراف في الأشهر التالية.

٢٧ - وأضاف بالقول إن من المخيب للآمال بصفة خاصة أن اللجنة لم تف بالتزامها باتخاذ قرار بشأن إصلاح الترتيبات اللازمة لتمويل البعثات السياسية الخاصة ودعمها. وأشار إلى أن الترتيبات الحالية لهذه البعثات فيما يتعلق بالإدارة والميزانية، غير مناسبة وتؤثر سلباً على الميزانية العادية، والمساءلة، والإدارة، والشفافية. وقال إن وفد بلده يتطلع إلى معالجة أوجه القصور هذه، وبالتالي الاستجابة وإن بصورة متأخر للنداءات المتكررة من الأمانة العامة واللجنة الاستشارية ومجلس مراجعي الحسابات. واختتم كلمته بالإشارة إلى توصية الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام بأن تُعتمد الإصلاحات على الفور.

رُفعت الجلسة الساعة ١٧:٠٥.